٩ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تقريراً عن التقدم المحرز في تنفيذ هذا القرار .

الجلسة العامة ١٠٤
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٣٩/٢٢٥ ـ المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها

إن الجمعية العامة ،

إذ تدرك أن التطورات الأخيرة في قانون البحار قد أتاحت فرصاً جديدة للدول وألقت عليها مسؤوليات جديدة وأنه تجرى حالياً إعادة دراسة وتكييف الأهداف والسياسات الوطنية والدولية لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها ،

وإذ تدرك أيضاً الأحكام ذات الصلة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار[١٩٠] ،

وإذ تضع في اعتبارها أهمية الحاجة إلى تشجيع إدخال التحسينات على إنتاج وتوزيع جميع المنتجات الغذائية والزراعية ، بما في ذلك منتجات مصايد الأسماك ، وإلى رفع مستويات التغذية ومستويات المعيشة ،

وإذ تلاحظ مع التقدير عقد المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها التابع لمنظمة الأغذية والزراعة في روما في الفترة من ٢٧ حزيران/يونيه إلى ٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ بغية تشجيع الاستغلال الأمثل للموارد السمكية العالمية من وجهات النظر الاقتصادية والاجتماعية والتغذوية ، وزيادة إسهام مصايد الأسماك في الاعتماد الوطني على الذات فيما يتصل بالإنتاج الغذائي وتحقيق الأمن الغذائي ، وتعزيز قدرة البلدان النامية فيما يتعلق بإدارة المصايد وتنميتها ، ودعم التعاون الدولي في ميدان مصايد الأسماك بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية وفيما بين البلدان النامية ذاتها ،

١ ـ **تقرّ** استراتيجية إدارة مصايد الأسماك وتنميتها وبرامج العمل التي تتصل بها والتي اعتمدها المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها[١٩١] ؛

٢ ـ **تدعو** الدول والمنظمات الدولية المعنية إلى أن تراعي لدى تخطيط إدارة مصايد الأسماك وتنميتها المبادىء والخطوط التوجيهية الواردة في الاستراتيجية ؛

٣ ـ **تحثّ** جميع الوكالات المانحة الثنائية والمتعددة الأطراف والمؤسسات المالية على توفير الدعم اللازم لتنفيذ برامج العمل بصورة فعّالة ؛

٤ ـ **تدعو** منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة إلى أن تواصل ، بالتعاون مع الأجهزة والمؤسسات والهيئات المعنية في منظومة الأمم المتحدة ، الاضطلاع بدورها الهام في مساعدة الدول في الجهود المبذولة لتحسين إدارة موارد مصايد الأسماك وتنميتها .

الجلسة العامة ١٠٤
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٣٩/٢٢٦ ـ بناء الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية

إن الجمعية العامة ،

إذ تحيط علماً بتقرير الأمين العام[١٩٢] الذي أعده استجابة لقرار الجمعية العامة ٣٨/١٩٦ المؤرخ في ٢٠ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٣ عن بناء الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية ،

وإذ تشير إلى أن روح الثقة المتبادلة مكّنت من إنشاء الأمم المتحدة منذ قرابة ٤٠ سنة ،

واقتناعاً منها بأن حالة الاقتصاد العالمي ، والاتجاهات السائدة فيه ، وكذلك تدهور المناخ الدولي ، تستوجب بذل جهود جديدة تهدف إلى تعزيز الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية ،

واقتناعاً منها أيضاً بأنه لا يمكن أن تكون هناك تنمية عالمية مستمرة إلا إذا حدث تحسّن في الحالة الاقتصادية للبلدان النامية ، وهذا يعتمد ، في جملة أمور ، على إدخال تعديلات هيكلية على النظام المالي والتجاري الدولي وعلى تعزيز الثقة بين جميع الدول في علاقاتها الاقتصادية ،

وإذ تكرر قلقها إزاء أثر التوترات السياسية على التعاون الاقتصادي الدولي وإزاء تزايد الابتعاد عن الخطة المتعددة الأطراف للمبادلات الاقتصادية والمفاوضات بشأن القضايا الإنمائية الأساسية ،

١ ـ **تدعو** جميع الدول والهيئات والمنظمات المعنية التابعة للأمم المتحدة إلى مواصلة تبادل الآراء بشأن بناء الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية وبشأن الطرق والوسائل التي تمكّن من تعزيز تلك الثقة ؛

---

(١٩٠) انظر : **الوثائق الرسمية لمؤتمر الأمم المتحدة الثالث لقانون البحار** ، المجلد السابع عشر ، (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 84. V. 3) ، الوثيقة A/CONF. 62/122 .

(١٩١) انظر : منظمة الأمم المتحدة للأغذية والزراعة ، **تقرير المؤتمر العالمي لإدارة مصايد الأسماك وتنميتها التابع لمنظمة الأغذية والزراعة** ، روما ، ٢٧ حزيران/يونيه ـ ٦ تموز/يوليه ١٩٨٤ (روما ، ١٩٨٤) ، الصفحات من ١٨ إلى ٤٣ ومن ٥٢ إلى ٧٢ ؛ وقد أحيل إلى أعضاء الجمعية العامة بمذكرة من الأمانة العامة (A/C. 2/39/6) .

(١٩٢) A/39/312-E/1984/106 و Corr. 1 و Add. 1 و 2 .

٢ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يواصل مشاوراته مع الحكومات ومع هيئات ومنظمات الأمم المتحدة المعنية بشأن نطاق التدابير الممكنة لبناء الثقة في العلاقات الاقتصادية الدولية وبشأن دور الأمم المتحدة في ذلك المسعى ، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والأربعين ، عن طريق المجلس الاقتصادي والاجتماعي ، تحليله واستنتاجاته المتعلقة بتلك المسألة .

الجلسة العامة ١٠٤
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

٣٩/٢٢٧ ـ عقد النقل والمواصلات لآسيا والمحيط الهادىء

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى الفقرات ذات الصلة بالموضوع من الاستراتيجية الإنمائية الدولية لعقد الأمم المتحدة الإنمائي الثالث ، المرفقة بقرار الجمعية العامة ٣٥/٥٦ المؤرخ في ٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٠ ،

وإذ تشير أيضاً إلى قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٣/٦٩ المؤرخ في ٢٩ تموز/يوليه ١٩٨٣ و ١٩٨٤/٧٨ المؤرخ في ٢٧ تموز/يوليه ١٩٨٤ ،

وإذ تحيط علماً بقرار اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء ٢٣٦ (د ـ ٤٠) المؤرخ في ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٨٤[١٩٣] والمتعلق بإعلان عقد النقل والمواصلات لآسيا والمحيط الهادىء خلال الفترة ١٩٨٥ ـ ١٩٩٤ ،

وإذ تشير إلى الفرع المتصل بتحسين الهياكل الأساسية للنقل والمواصلات من برنامج العمل الجديد الكبير للثمانينات لصالح أقل البلدان نمواً[١٩٤] ،

واقتناعاً منها بالدور الحاسم للنقل والمواصلات في التنمية الاقتصادية ، ومن ثم اقتناعاً منها بأهمية تحسين وتطوير الهياكل الأساسية والخدمات الخاصة بالنقل والمواصلات على نحو يتناسب مع النمو المتوقع لجميع قطاعات الاقتصاد التي ينشأ عنها طلب على النقل والمواصلات ،

١ ـ **تؤيد** التوصية الواردة في الفقرة ٢ من قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٩٨٤/٧٨ وتعلن عقداً للنقل والمواصلات لآسيا والمحيط الهادىء خلال الفترة ١٩٨٥ ـ ١٩٩٤ ، بغية تحقيق ما يلي :

(أ) النهوض بمرافق الهياكل الأساسية للنقل والمواصلات في الدول الأعضاء في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء التي هي من البلدان النامية ، إلى مستوى يتناسب مع أهدافها وأولوياتها الإنمائية ، مع إيلاء اهتمام خاص للاحتياجات الخاصة لأقل البلدان نمواً والبلدان غير الساحلية والبلدان الجُزُرية النامية الواقعة في المنطقة ؛

(ب) القيام على نحو منهجي وبطريقة شاملة بتحديد مشاكل النقل والمواصلات في المنطقة ووضع حلول لها ممكنة عملياً ؛

(ج) إيجاد شبكة نقل ومواصلات أكثر فعالية وكفاءة تضم جميع الأشكال والوسائل على نحو متكامل ، وذلك بوجه خاص من أجل تطوير روابط النقل والمواصلات داخل كل منطقة وفيما بين المناطق ، مع إدخال التطوير اللازم في مجالات صيانة الشبكات والتنسيق فيما بينها ، وتحديد التعريفات والتخطيط العمراني ؛

(د) تشجيع التنسيق والتعاون الفعّالين في مجال النقل والمواصلات في المنطقة ؛

٢ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم كل ما يلزم من تسهيلات ودعم إلى الأمينين التنفيذيين للّجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء واللجنة الاقتصادية لغربي آسيا في إعدادهما لبرنامج العمل الإقليمي للعقد ، بطريقة عملية ومتكاملة ، وأن يعبىء الدعم الدولي اللازم من أجل تنفيذ برامج العقد بنجاح مع مراعاة مضمون الفقرة السابعة من ديباجة القرار ٢٣٦ (د ـ ٤٠) الصادر عن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادىء ؛

٣ ـ **تحثّ** جميع المنظمات الدولية المختصة ، ولاسيما برنامج الأمم المتحدة الإنمائي ، على المساهمة في تنفيذ برنامج العمل الإقليمي للعقد على نحو فعّال وعلى تقديم المساعدة في هذا السبيل ؛

٤ ـ **تدعو** جميع الحكومات ، وبصفة خاصة حكومات البلدان المتقدمة النمو ، إلى أن تساهم وتشارك على نحو فعّال في تنفيذ برنامج العمل الإقليمي بغية تحقيق أهداف العقد ؛

٥ ـ **ترجو** من الأمين العام أن يقدم تقريراً عن تنفيذ هذا القرار إلى المجلس الاقتصادي والاجتماعي في دورته العادية الثانية لعام ١٩٨٦ ، وبعد ذلك كل عامين حتى نهاية العقد .

الجلسة العامة ١٠٤
١٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٤

---

(١٩٣) انظر : **الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي ، ١٩٨٤ ، الملحق رقم ١٤** (E/1984/24) ، الفصل الرابع .

(١٩٤) انظر : **تقرير مؤتمر الأمم المتحدة المعني بأقل البلدان نمواً** ، باريس ، ١ ـ ١٤ أيلول/سبتمبر ١٩٨١ (منشورات الأمم المتحدة ، رقم المبيع A. 82. I. 8) ، الجزء الأول ، الفرع ألف .